# الإبداع والاتباع في تحريم وتجريم "الخنا والزنا" سوس النخر الاقتصادي

محمد ياسر الدباغ
مدقق لغوي

الحلقة ( ٢ )

بسم الله الرّحمن الرحيم، والحمد له سبحانه وتعالى الدّيان الحليم؛ الذي حرّم الخنا والبغاء والزّنا ما ظهر منه وما بطن، وصلّى الله وسلّم على سيّدنا محمّد ذي الحياء والطّهر العظيم، ورضي الله عن آله وصحبه والتابعين لهم بإحسان؛ من كانوا مثال الحشمة والحياء والعفّة لهذه الأمّة إلى يوم الدّين، وعلينا معهم برحمتك يا أرحم الرّاحمين، وبعد :

وعن ابن عبّاس رضي الله عنهما قال : "لعن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم المتشبّهين من الرّجال بالنساء، والمتشبّهات من النّساء بالرّجال" ( أخرجه البخاريّ والأربعة .

وأخرج البخاريّ قال : "لعن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم المخنّثين من الرّجال، والمترجّلات من النساء" .

والمخنّث : بفتح النون" المخنّث : المشبّه بالنّساء؛ بأن يشبّهه غيره بهنّ" ، وكسرها "المخنّث" : المتشبّه؛ هو ما فيه خناثٌ، ومن فيه انخناثٌ؛ أي : التكسّر والتثنّي كما يفعله النساء؛ و( المخنّث : متخلّعٌ، خبيثٌ، نرجسيٌّ، ثرثارٌ )؛ وإنْ لم يفعل الفاحشة الكبرى .

والمترجّلات : المتشبّهات من النساء بالرّجال كأن تلبس ما يلبسه الرّجال من تقصير للشعر، أو تتصنّع فتفعل ما يفعله الرّجال .

وروى أبو داوود وابن ماجهْ والحاكم وقال صحيحٌ على شرط مسلم : "لعن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم الرّجل يلبس لبسة المرأة، والمرأة تلبس لبسة الرّجال" .

وقال الإمام المنذريّ : –لا أعلم في رواتها مجروحا– : "ثلاثةٌ لا يدخلون الجنّة أبدا : الدّيّوث، ورجلة النساء، ومدمن الخمر" . قالوا : يا رسول الله؛ أمّا مدمن الخمر فقد عرفناه، فما الديّوث؟ قال : "الذي لا يبالي بمنْ يدخل على أهله" . قلنا فما الرّجلة من النساء؟ قال : "التي تتشبّه بالرّجال" .

ويقول الحافظ ابن حجر الهيتميّ: "يجب على الزوج أن يمنع زوجته ممّا تقع فيه من التشبّه بالرّجال في (مشية، أو لبسة) أو غيرهما؛ خوفا عليها من اللعنة؛ بل وعليه أيضا فإنّه إذا أقرّها (أي وافقها على ذلك) أصابه ما أصابها؛ امتثالا لقوله تعالى: "قوا أنفسكمْ وأهليكمْ نارا"؛ أيّ: بتعليمه وتأديبه، وأمرهم بطاعة ربّهم، ونهيهم عن معصيته، ولقول نبيّه المصطفى عليه الصلاة والسلام: "كلكمْ راع، وكلكمْ مسؤولٌ عن رعيّته، الرّجل في أهله راع وهو مسؤولٌ عنهم يوم القيامة". وفي الحديث: "إنّ هلاك الرّجال طاعتهم لنسائهم"؛ أيّ: أنّ هلاك الرجال يكمن في طاعتهم لنسائهم في انحرافهنّ وأهوائهنّ الباطنة؛ ومن ثمّ قال الحسن: "والله ما أصبح اليوم رجلٌ يطيع امرأته فيما تهوى إلاّ كبّه الله في النار" (الزواجر عن اقتراف الكبائر لابن حجر الهيتميّ ج ١/ص ١٥٥-١٥٦).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم: "صنفان من أهل النار لم أرهما: قومٌ معهم سياطٌ كأذناب البقر يضربون بها الناس، ونساءٌ كاسياتٌ عارياتٌ مميلاتٌ مائلاتٌ، رؤوسهنّ كأسنمة البخْت المائلة، لا يدخلْن الجنّة ولا يجدن ريحها، وإنّ ريحها ليوجد من مسيرة كذا وكذا" رواه مسلمٌ. وقد قال الإمام النوويّ رحمه الله تعالى: معنى "كاسيات": من نعمة الله عارياتٌ من شكْرها، وقيل: تستر بعض بدنها وتكشف بعضه؛ إظهارا لجمالها ونحوه وقيل: تلبس ثوبا رقيقا يصف (لون أو حجم) بدنها، كما تلبس اللباس الضيّق الذي يبرز مفاتن الجسم، ويحدّد عورتها؛ ممّا يثير الشهوة في الشباب والرجال وكأنّها أشبهت الضّبّ مع جحْره (ضيقا ونتنا)، وتشبّهتْ بلباس أهل الفسوق والعصيان، وقلّدت الكفرة الفجرة وأصبحتْ "إمّعة تابعة وكأنّها ذيلٌ"؛ فـ(ارتكستْ في فطرتها وحيائها) فلم تعد تبالي بـ(سلوكها ولباسها) ولو صارتْ في مستوى الأفاعي والحيّات وكما قال الشاعر: إنّ الأفاعي وإنْ لانتْ ملامسها عند التقلّب في أنيابها العطب

وانظرْ أخيّ كيف صار (الفتى أو الفتاة) ذوا الجسم الغضّ البضّ كالحيّة والضبّ (خبثا، ودهاء) فتعرّضا لغضب الرّبّ سبحانه وتعالى.

"مائلات": عن طاعة الله وما يلزمنه فعله وحفظه، "مميلات": يعلّمن غيرهنّ فعلهنّ المذموم،

وقيل: "مائلات": يمشين متبخْترات، "مميلات": لأكتافهنّ، أو مائلات يمتشطن المشطة الميلاء وهي مشية البغايا (الزّواني).

"رؤوسهنّ كأسنمة البخْت": أيّ: يكبّرنها ويعظّمنها بلفّ (عمامة أو عصابة) أو نحوها. (رياض الصالحين للإمام النوويّ رحمه الله تعالى).

وروى ابن حبّان في صحيحه واللفظ له، وقال صحيحٌ على شرط مسلم: "يكون في آخر أمّتي رجال يركبون على سروج كأشباه الرّحال ينزلون على أبواب المساجد؛ نساؤهمْ كاسياتٌ عارياتٌ على رؤوسهنّ كأسنمة البخْت العجاف، الْعنوهنّ فإنّهنّ ملْعوناتٌ، لو كان من ورائكم أمّةٌ من الأمم خدمتْهنّ نساؤكمْ كما خدمتْكمْ نساء الأمم قبْلكمْ".

و "السّروج" : جمع ( سرج ) وهو ( الوطاء الممهّد )، وغطاءٌ على ظهر الحصان . و"الرّحال" : جمع ( رحْل )، وهو ( غطاءٌ ممهّدٌ معدودٌ للرّكوب على ظهر البعير ) . والمعنى : يكثر عزّهمْ، ويزداد ترفهم، ويأتون بأبّهتهم تنتظرهم الجياد على أبواب المساجد، وفي واقعنا المعاصر ينطبق على السيّارات الفخمة والمراكب الفارهة .

وكذلك الحال بالنسبة للملابس الرقيقة؛ فعن جرير بن عبد الله قال : "إنّ الرّجل ليلْبس وهو عار" ؛ يعني الثياب الرّقاق" ؛ أيّ: يحدّد حجم عورته ويظهر مفاتن جسده( رواه الطبرانيّ ورجاله رجال الصحيح )( مجمع الزوائد للإمام الهيثميّ ج/ص ١٣٦٥ ) .؛ لذا يحرم على الرّجل إظهار عورته بتحديدها كما يفعل من يرتدي اللباس الضيّق؛

فعن عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه أنّ رسول الله صلّى الله عليه وسلّم قال له : يا عليّ لا تبْرزْ فخذك، ولا تنظرْ إلى فخذ حيّ ولا ميْت" .( أخرجه أبو داوود ) .

وعن زرعة بن مسلم بن جرهد عن أبيه عن جدّه أنّه كان من أهل الصّفّة وأنّه قال : جلس عندي رسول الله صلّى الله عليه وسلّم يوما فرأى فخذي منكشفة فقال : "أما علمْت أنّ الفخذ عورةٌ" . وفي رواية : أنّ رسول الله صلّى الله عليه وسلّم مرّ بالمسجد وقد كشف فخذه فقال له : "غطّ فخذك؛ فإنّها من العورة" ( أخرجه أبو داوود ١٠١٤ والتّرمذيّ ٢٩٩٩ ) وحسّنه المحقّق لجامع الأصول في أحاديث الرسول .

ومن المعلوم : أنّه يحرم على ( الفتيات، والشوّاب، والنساء ) ارتداء الملابس الضيّقة أمام الرجال والشباب فيظهر الجسد بلباس فاضح، كما يحرم على المرأة كشف عورتها ( ما بين السّرّة والرّكبة ) أمام النساء– وإنْ كنّ محارم؛ كـ ( أمّها وأختها وعمّتها وخالتها وابنتها . . ) باستثناء زوجها، أمّا أمام الأجانب عنها فلا يجوز أبدا فـ ( بدنها عورةٌ )، أيّ: من العار أن تكشفه .

لقد فرض الدّين الإسلاميّ الحنيف على المرأة المسلمة ارتداء الحجاب، وقد سمّي "حجابا" لحجب الشرّ عنها، كما سمّي "الجلباب" جلبابا لجلب الخير لها؛ لأنّها جوهرةٌ ثمينةٌ غاليةٌ مكرّمةٌ ينبغي أنْ تحفظ من أعين الناس؛ لتبقى لها ( عفّتها وحياؤها وشرفها )، فلا "تسرق، أو تلطّخ، أو تلوّث" ؛ بل تبقى ( درّة ثمينة يحميها زوجها حلالها وحليلها )؛ فهو ( حلالها ) لانحلال عقدة الخطر عنه، و( حليلها ) لأنّها تحلّ له لا لغيره من ( خدين أو عشيق . . ) .

إنّ الجلباب : ثوبٌ يستر البدن فلا يكشف أيّ مفاتن للمرأة، ويشترط فيه :

* أنْ لا يكون ( زينة ) في نفْسه؛ كأنْ يكون من قماش ذي ( نقوش وألوان ) ملفتة للنظر، أو ( حريرا ) وما أشبهه،

* أنْ لا يكون ( رقيقا ) يشفّ عمّا تحته . وكما قيل : يلبس أو تلبس ثيابا تحت البشرة ( ويكأنّه يتشبّه ) أو ( ويكأنّها تتشبّه ) بالحشرة فلا يبالي أو تبالي بـ( ظهور عورة، أو انكشاف سوءة ) . يقول الله تعالى : "يا بني آدم قد أنزلْنا عليكمْ لباسا يواري سوءاتكمْ وريشا ولباس التّقْوى ذلك خيرٌ ذلك من آيات الله لعلّهمْ يذكّرون" ( الأعراف : ٢٦ ) .

* أنْ لا يكون ( محدّدا ) للعورة، ولا ( معظّما ) للرأس، مع مخالفته في هيئة اللباس للرجال والكفّار؛ للحديث الشريف : "منْ تشبّه بقوم حشر معهم" – فلينظرْ كلٌّ منّا بمنْ يتشبّه. قال تعالى : "قلْ كلٌّ يعمل على شاكلته فربّكمْ أعلم بمنْ هو أهدى سبيلا" ( الإسراء ).

قال الشاعر في معرض الذمّ والقدح؛ لأنّ البجع من الطيور الشاذّة الطبع :

وفي السماء طيورٌ اسمها البجع  إنّ الطّيور على أشكالها تقع"

فشتّان شتّان بين شرع الهدى وطبع الهوى؛ فـ" الهوى مطيّة الفتن" ، و" الهوى يردي" ، وهيهات هيهات أن يتسامى الجعل مع النّحل، أو أنْ يرتقي العهر إلى مصافّ الطهر.

* أنْ لا يكون ثوب ( شهرة )؛ لحديث النبيّ صلّى الله عليه وسلّم : "من لبس ثوب شهْرة ألبسه الله لباسا من نار"

كما ينبغي التنبيه على عادة جاهليّة – كانتْ وما زالتْ– منتشرة ومستشرية أنّه يحرم على المرأة أن تتطيّب بالعطر والبخور وتتبختر أمام الرّجال الأجانب عنها؛ فقد روى الإمام النّسائيّ وابنا خزيمة وحبّان في صحيحهما : "أيّما امرأة استعطرتْ فمرت على قوم ليجدوا ريحها فهي زانيةٌ، وكلّ عين زانيةٌ " ؛ لأنّها متسبّبةٌ في فتنة الرّجال، وعطر الرّجال ما ظهر ريحه وخفي لونه، وعطر النساء خفي ريحه. والراضي بالمعصية عاص.

وروى ابن ماجهْ : بينما رسول الله صلّى الله عليه وسلّم في المسجد دخلتْ امرأةٌ من مزْينة ترفل في زينة لها في المسجد، فقال النبيّ صلّى الله عليه وسلّم : "يا أيّها الناس : أنهوا نساءكم عن لبس الزّينة والتبختر في المسجد؛ فإنّ بني إسرائيل لم يلْعنوا حتّى لبس نساؤهم الزّينة وتبخترْن في المساجد" ؛ فعلى المرأة العاقلة أن تلتزم ( الحشمة، والأدب، والوقار )؛ لئلا تتطلّع إليها أعين ( الفسّاق والفجّار ).

كما لا يجوز أن تخلع حجابها عند غير ( زوجها، أو محارمها، أو في مكان تأمن فيه من نظر الرجال إليها فـ "العيون مصائد الشيطان" ، والخلوة بها والمسافرة بها؛ وهي : كلّ من حرم نكاحها على التأبيد؛ أيّ: مدى الحياة وإلى الأبد؛ بسبب مباح لحرمتها( صحيح مسلم بشرح النووي ج ٩ / ص ١٥٩ ).

إنّ الإسلام الحنيف صان أجساد النساء من الابتذال، وعوراتهنّ من الامتهان، وما إظهار الصوت المرتفع من الأحذية ذات الكعب العالي وغيره من موضات العصر إلاّ عودةٌ إلى الجاهلية الأولى قال تعالى : " ولا يضْربْن بأرجلهنّ ليعلم ما يخْفين من زينتهنّ وتوبوا إلى الله جميعا أيّه المؤمنون لعلّكمْ تفلحون" ( النور : ٣١ ).

أمّا عن الأضرار الاقتصادية التي تنتج عن ( التبرّج، والتفلّت، والتبغنج، والتهافت ) وراء التقاليد والأعراف الفاسدة؛ من تقليد غير المسلمين والتي تكون سببا ( مباشرا أو غير مباشر ) لانتشار الخنا، وشيوع الزّنا ( الظاهر أو المستتر ) فلا تخفى على ذي عينين؛ فمنها :

* استنزاف أموال الأمّة، وتأنيث الرّجولة وتذكير الأنوثة، وإبعاد الشباب والشّواب عن قضايا الحياة العامّة والمصيريّة.

* إضاعة الوقت فيما يضرّ ولا يفيد ممّنْ تنطلي عليهم حيل المحتالين وتنفق على ( أيديهم وأرجلهم وصدورهم وشعورهم ) بضائع الشياطين– شياطين الإنس والجنّ– ما يبلّد شعورهم، ويميت إحساسهم، ويفقدهم حياءهم، ويخرم مروءتهم، ويضعف قوّتهم.
* ترويج تجارة الشهوات والغرائز الجنسية وتعاطي المسكرات والمخدّرات.
* امتلاك الأعداء زمام التصنيع والاختراع، وتلقّف أصحاب الابتكار والإبداع.
* حيازة المقدّرات والخامات من البلاد، وإعادة تسويقها في بلادهم وترويجها؛ بما يمتصّ دماء الشعوب ويسلب أموالهم.
* إبقاء الشعوب المستضعفة والبلاد المتخلفة تحت نير ( الاستحراب والاستخراب ) الأمميّ والعالميّ.
* إعاقة التصنيع في العالم الإسلاميّ والعربيّ؛ لتبقى ( عالة على قوى الاستكبار ) العالميّ، و( سوقا نافقة لكلّ شرذمة منافقة ).
* ترويج الأزياء ووسائل الزينة وأدوات التجميل والتصفيف– التكميل والتزييف– في العالم، وعودة أرباحها للأمم المصدّرة.
* إشعال نيران الحروب المدمّرة في العالم وبين الشعوب؛ فـ( الحرب أكبر الوسائل لإخضاع وإفقار الشعوب وتضييع الأمم ).
* عدم ملاءمة النماذج المستوردة لطبيعة البلاد المستهلكة والبيئة والمناخ؛ فـ "لكلّ أمّة وبلد مناخٌ وشخصيّةٌ وطبيعةٌ".
* استغلال أعداء ( الطّهر، والعفاف، والفضيلة ) علْم النفس؛ لخدمة أغراضهم التجاريّة الجشعة، وتسويق منتجاتهم الفاسدة – مع ما تحمل من ( فكر منحرف، وتصوّر مشبوه، وعقيدة محرّفة عن "الخالق، والكون، والحياة" )؛ لتشويه فكر وتلويث عقول أجيال البلاد المستوردة.
* إظهار جيل ممسوخ ( فكريّا، وعقديّا، وسلوكيّا ) يحمل في طيّات تصرّفاته ( التنافر، والتضادّ، والشذوذ، والتناقض ) مع فطرة الإنسان المكرّم؛ بما ينتج ويفرز جيلا يميل مع الشهوات ميلا عظيما، وهذا ما يخطّط له أرباب إبليس– ومن لفّ لفّه– من ( الخداع والخلاعة والتلبيس )؛ وهذا ما يطلق عليه ( الجنس الثالث )"خنوثة وميوعة وتهتّكا".
* تفشّي الإباحية والشذوذ بين الشباب والشوابّ؛ حتّى وصل الأمر إلى المتزوّجين. وظهور الفوضى الجنسيّة والشبق الهائج، وما يستتبع ذلك من تبعات ( اجتماعية، واقتصادية، وسياسية )، وجلب كوارث عائلية، وارتفاع في البطالة والفقر.

* تفشّي الأمراض الجنسيّة المستعصية والفتّاكة في الأمم التي تنتشر فيها وسائل الخنا والزّنا كـ ( الزّهريّ، والسلفس، والسّيلان، وحمل الفتيات نتيجة اختلاطهنّ واغتصابهنّ والتخلّص من ذلك الجريمة بالإجهاض السريّ والقسريّ، والإيدز، والتهاب الكبد الوبائيّ، والهربس، والقوباء.. ) .

* تعرّض الأطبّاء والممرّضون وغيرهم إلى الأخطار الجسيمة، وتزايد أعداد المواليد غير الشرعية؛ نتيجة ارتكاب الجرائم الجنسية والمشاعية والخلاعة السياحيّة .

* انتشار الأمراض النفسيّة ( الظاهرة والخفيّة ) بين ( الصّغار والكبار، والرّجال والنّساء ) على حدّ سواء؛ مصداقا لقول رسول الله صلّى الله عليه وسلّم: " .. لمْ تظهر الفاحشة في قوم قطّ حتّى يعلنوا بها؛ إلاّ فشا فيهم الطاعون والأوجاع التي لمْ تكنْ مضتْ في أسلافهم الذين مضوا" .( أخرجه ابن ماجهْ )؛

فهلاّ عدنا إلى ( شرع ربّنا، وفطرة خالقنا، وجنّة إلهنا ) وتقدّمْنا لـ ( نهضة أمّتنا، وإصلاح بلادنا، وإسعاد أجيالنا ) فـ ( العود أحمد ووالحظّ أسعد، وابتعدنا عنْ ( شرذمة شيطاننا، وشرك أعدائنا، وجحيم دنيانا، ونار آخرتنا )؛ فـ ( الرّجوع أسوأ والعيش أظلم ) .

اللهمّ جنبّنا الفواحش ما ظهر منها وما بطن اللهمّ آمين .

.